

في معنى الحرية

مفتح



تعتبر النزعة إلى الحرية والانعقاد من القيود والأغلال لدى الإنسان، من النزعات الأصيلة والعميقة في وجوده الطويل، وتعتبر حياة الإنسان السوي كلها، بحثاً مستمراً عن معنى الحرية المتأصل في وجوده وكيانه، والمتجذر في مختلف مستويات تجربته الإنسانية.

وكل المعطيات الوجدانية والدينية والحضارية، تدفعان إلى الاعتقاد الحازم، بأن الحرية كحاجة إنسانية هي من ضرورات حياته ووجوده، ولا تتحقق إنسانيته بالكامل إلا بها.. لذلك نرى أن الثقافة الإنسانية السوية، هي في جوهرها صوت الوعي بالحرية، ووسيلة اكتشاف المفارقات العميقة في أي كيان اجتماعي، من جراء غياب أو تغييب الحرية في مستوياتها المتعددة.

والحريات الإنسانية دائماً لا توهب، وإنما ينجزها الإنسان بإرادته وكفاحه المستميت وسعيه الحثيث في سبيل حريته وكرامته. ويخطأ من يعتقد أن الحريات توهب، ذلك بفعل أن الحريات بحاجة إلى وعي وبناء للذات وفق قيمها ومبادئها.

جذر الحرية



وجذر الحرية، هو أن يتحرر الإنسان من كل الضغوطات والأهواء والشهوات التي تدفعه إلى الخضوع والانسحاق وراءها.. فحينما يغمر

الإيمان بالله عز وجل قلب الإنسان، ويتواصل بحب واختيار مع القدرة المطلقة، تنمو لديه القدرة على الاعتناق من كل الأشياء التي تناقض حرية الإنسان. فطريق الحرية الإنسانية، يبدأ بالإيمان والعبودية المطلقة للباري عز وجل. وذلك لأن كل الأشياء حاضرة عنده، لا يغيب شيء منها عن علمه ، لأن الأشياء مكتشوفة لديه ، فلا مجال لإختباء الإنسان عن الله في أي عمل يخفيه، أو سر يكتمه أو خطأ يستتره.

من هنا وقفت الآيات القرآنية ضد الإكراه والسيطرة، ودعت النبي الأكرم (ص) إلى التحرك في أجواء الإبلاغ والإقناع وحركة حرية الفكر والتعبير.. إذ قال تعالى [**وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر**]. (1).

وقال عز من قائل [**فذكر إنما أنت مذكر لست عليهم بمسيطر**] (2). وقال تبارك وتعالى [**أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين**]. (3). فرشد الإنسان فردا ومجمعا، هو من جراء التزامه بحريته واحترامه التام لحيات الآخرين.

فالحرية بكل ما تحمل من معاني إنسانية نبيلة وقيم تعلي من شأن الإنسان وكرامته، وتحميه من كل نزعات الاستفراد والإقصاء والنبذ والإكراه، هي بوابة الرشد ووسيلته في أن. وهي التي تخرج الإنسان من الغي، وتخلق حقائق الاستمساك بالعروة الوثقى.

قال تعالى [**لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم**]. (4).

فالحرية وفق التصور الإسلامي هي ثمرة عبودية وحيدة يرتبط بموجبها الإنسان بالله المصدر الأول للكون والحياة. ولما كان الإنسان موضوعا خصباً لأشكال لا تنتهي من العبوديات المختلفة، تعرض وما زال يتعرض لها منذ أقدم العصور البشرية حتى عصرنا وسوف

يستمر هذا التعرض ما دامت الحياة قائمة، ولما كانت مقاومة الإنسان لكل شكل من أشكال العبودية في دوائرها الكونية الطبيعية أو الاجتماعية سوف تفضي إلى عبودية جديدة. فقد ربط الإسلام سعي الإنسان لامتلاك الحرية بعقيدة التوحيد وبال دعوة إلى عبادة الله عز وجل. من هنا تصبح عبادة الله هي الوجه الآخر لحرية الإنسان، بل هي الحرية نفسها ولا شيء سواها، لأنها تحرر الإنسان من كل عبودية نسبية ، ولا تضع في طريق حرية الإنسان حدودا، بل تجعل من المطلق (الله تعالى) هدفا لحرية الإنسان.

فالحرية التي تصون كرامة الإنسان وحقوقه، هي تلك الحرية النابعة من تحرر الإنسان من كل الشهوات والأهواء التي تحاول أن تدفعه إلى الحضيض. فبمقدار تمكن الإنسان من التحرر من أهواءه ونزعاته الشيطانية بذات المقدار يتمكن من الاستفادة من بركات الحرية في واقعه الاجتماعي والسياسي.

فالحرية دائما بحاجة إلى إنسان حر، والإنسان الحر هو الذي يتحرر من رذائل الدنيا والشهوات التي تركسه في الأرض. فالحرية لا يمكن أن تتجسد في الواقع الخارجي بدون الإنسان الحر. وذلك لأن الإنسان بإرادته وصبره وعمله وكفاحه ، هو الذي ينجز مفهوم الحرية في الواقع السياسي والاجتماعي . لذلك لا يكفي من أجل إنجاز الحرية في المجالين العربي والإسلامي ، أن يرفع الإنسان شعار الحرية ، وإنما من الضروري أن يجسد قيمها ، ويتوفر لديه الاستعداد التام لدفع ثمنها كفاحا وصبرا وعملا . فالصبر على الألم الذي يسلطه أعداء الحرية ، هو الذي يقرب الواقع من تمثيلها وتجسيدها وذلك لأن " حريتك لن تأتيك من الخارج ، وإن الحرية لا تصدر بمرسوم ، فأنت حر حتى لو كنت في زنزانة لا تتسع إلا لجسدك ما دمت تعيش حريتك في إرادتك ، وفي أن ترفض ما يفرض عليك بحيث تستطيع أن تقول (لا) عندما يريد الآخرون أن

يستعبدوك لتقول (نعم) ، أو عندما يريد الآخرون أن يستعبدوك لتقول (لا) فلتكن (لاؤك) منطلقاً من إرادتك ومن حريتك في الإيجاب و(نعمك) متحركة في خط قدرتك على السبب ..

إنك قد تكون عبداً حتى لو كنت تملك حرية الحركة في الساحات كلها ، وذلك عندما لا تملك إرادتك ، وقد تكون حراً وأنت لا تستطيع أن تحرك رجلتك في الزنزانة ، لأنك تملك إرادتك ، فأنت تكون حراً يعني أن تكون إرادتك حرة وأن تكون الإنسان الذي يصبر على الأذى ويصبر على الحرمان في سبيل القضايا الكبرى " (5) .. ويشير إلى هذه الحقيقة حديث الإمام الصادق (ع) [إن الحر حر في جميع أحواله ، إن نابتة نائبة صبر لها ، وإن تداكت عليه المصائب لم تكسره وإن أسر وقهر استبدل بالعسر يسرا ، كما كان يوسف الصديق الأمين ، لم يضرر حرته إن استعبد وقهر وأسر ، ولم تضره ظلمة الجب ووحشته وما ناله ، أن من الله عليه فجعل الجبار العاتي عبداً له بعد أن كان مالكا ، فأرسله ورحم به أمة ، فوطنوا أنفسكم على الصبر تؤجروا] (6).

من هنا فإن قيم الدين في هذا الإطار ، توفر الشروط النفسية والسلوكية للانخراط في مشروع تجسيد الحرية وإنجازها في الواقع المجتمعي والإنساني . فالرؤية الدينية تتجه صوب الإنسان لتوفر المناخ النفسي والوجداني والعقلي المؤاتي للمطالبة بالحرية وتذليل كل العقبات الذاتية والموضوعية التي تحول دونها . فالحرية تبدأ من نفس الإنسان . فحينما يكون قلب المرء طاهراً وبعيداً عن كل الأهواء والشهوات ، فإنه يتمكن من التحرر والإنعتاق من كل ضغوطات السياسة والمال والقوة . فمربط الفرس في مشروع الحرية في المنظور الإسلامي ، هو أن تتحرر نفس الإنسان ، وأن لا يكون خاضعاً لشهوة أو عبداً لنزوة ، وإنما علاقته شديدة بالله عز وجل . فالإنسان نفسه هو الذي يقرر أن يكون حراً أو عبداً ، موالياً لأولياء الله أو

معاديا لهم . ولعل في الحديث الشريف التالي إشارة إلى هذا المعنى . إذ جاء فيه [إذا أردت أن تعرف نفسك فانظر قلبك ، فإن كان قلبك يوالي أولياء الله ويعادي أعداء الله ، ففبك الخير ، والله يحبك . وإن كان قلبك يوالي أعداء الله ويعادي أولياء الله فليس فيك خير ، والله يبغضك ، والمرء مع من أحب] (7)..

فالمعادلة بكل مستوياتها ، تبدأ من الإنسان نفسه . فهو الذي يقرر شكل حياته ونمط اختياراته والتزاماته الخاصة والعامة .

فبوابة الكثير من ظواهر الاستعباد وحقائق الخنوع ، هو الحاجات . حيث أن الإنسان الذي يخضع لحاجاته النفسية أو المادية ، فإن مالكها سيتمكن من السيطرة عليه .. لذلك فإن الحرية في بذورها الأولى ، هي أن لا تكون حاجاتك قاهرة لك . بمعنى أن المطلوب أن يعمل الإنسان على سد حاجاته بالطرق المشروعة ، ولكن إذا تعذر تلبية هذه الحاجات لسبب أو لآخر فإن المطلوب ليس الخضوع والخنوع لهذه الحاجات وأهلها ، وإنما الصبر على الشهوة والحاجة . لذلك نجد أن صبر النبي يوسف (ع) على محنه حيث [وشروه بثمن بخس دراهم معدودة وكانوا فيه من الزاهدين] (8).. لم يقهر إرادته وحريته وانتهى هذا الصبر والالتزام بمقتضى الحرية بأن [صير الله الجبار العاتي عبدا له] .. وهذا ما يعلمنا إياه الإمام الحسين (ع) إذ يقول [لا والله لا أعطيكم بيدي إعطاء الذليل ولا أقر لكم إقرار العبيد] (9). فالحرية موقف وممانعة ، تعالي على الحاجات وإرادة صلبة . لذلك كله فإن ملحمة الحرية في التجربة الإنسانية ، انطلقت من أولئك النفوس الذين رفضوا الخضوع للظلم ، وأصبحوا أحرارا أمام أهواءهم وشهواتهم ونوازعهم الغريزية ..

فالحرية في المنظور الإسلامي ، لا تعني بأي حال من الأحوال تحرير الغرائز والشهوات من ضوابط الشرع والعقل الإنساني ، وإنما

هي تحرير الإنسان من كل الكوابح والمعوقات التي تحول دون تأدية أدواره أو القيام بوظائفه الخاصة والعامة ، ويتحرر من ضغوطات غرائزه وشهواته ، ليس عن طريق تفلتها من كل القيم والضوابط العليا ، وإنما عن طريق إشباعها بالطرق التي حللها الله سبحانه وتعالى ، واعتبرها هي الأطر المشروعة لممارسة تلك الحاجات والغرائز .

لذلك نجد أن الإمام علي (ع) يقول أن [الطمع رق مؤبد] (10).
فحينما يتحرر الإنسان من الدنيا، ويتخذ منها الموقف الصحيح، يستطيع أن ينجز حريته ويحافظ على كرامته.

فكلما ازداد الإنسان خضوعاً لله، تحرر من كل الأغلال والموانع.
من هنا فإن الحرية المعنوية (التحرر من الأهواء والشهوات) هي بوابة الحرية في السياسة والمجتمع (الحرية المادية).

❖ الرؤية الفقهية للحرية

فالتقوى هي حجر الأساس في مسألة الحرية.. وبإمكاننا أن نحدد رؤية الإسلام لمسألة الحرية بمستوياتها المتعددة من خلال العناصر التالية :

1. الأدلة العليا للشريعة الإسلامية، حيث أكدت هذه الأدلة على رفض الظلم بكل أشكاله ومستوياته، وحثت على العدل والإحسان واعتبرتتهما من الأمور المباشرة التي أمر الباري عز وجل في إنجازها وتجسيدها في الواقع الخاص والعام. إذ قال تعالى [إن الله يأمر بالعدل والإحسان..] (11). ولم ترفض الأدلة الشرعية فقط استخدام الظلم أو تجاوز حدود العدل والقسط ، وإنما نفي الإكراه وحصار مهمة الرسول الأكرم (ص) في الدعوة والبلاغ . قال تعالى [ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي

أحسن إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين [12]

وقال تعالى [فإن أعرضوا فما أرسلناك عليهم حفيظا إن عليك إلا البلاغ وإنا إذا أذقنا الإنسان منا رحمة فرح بها وإن تصبهم سيئة بما قدمت أيديهم فإن الإنسان كفور] [13] .. وحث القرآن الحكيم المؤمنين إلى القول الحسن دون تجاوز على حقوق الغير . قال تعالى [وقولوا للناس حسنا وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ثم توليتم إلا قليلا منكم وأنتم معرضون] [14] . وفي تفسير قوله تعالى [وقولوا للناس حسنا] قال الإمام الصادق (ع) : قولوا للناس كلهم حسنا ، مؤمنهم ومخالفهم . أما المؤمنون فيبسط لهم وجهه وبشره ، وأما المخالفون فيكلمهم بالمداراة لاجتذابهم . فإن ييأس من ذلك ، يكف شرورهم عن نفسه وإخوانه المؤمنين [15] ..

فالظلم بمتوالياته النفسية والاجتماعية ، هو السبب الأول لدمار المدنيات والحضارات . إذ قال تعالى [وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمها رسولا يتلوا عليهم آياتنا وما كنا مهلكي القرى إلا وأهلها ظالمون] [16] .. لذلك لا يمكن أن تنمو مدنية أو تتطور أمة ، وهي تعيش الظلم . لأن الظلم يمنع الإنسان من ممارسة دوره ، وتأدية وظيفته ، ويحول دون انطلاق الإنسان في عملية التنمية والبناء . فحيثما حل الظلم ، حل الفشل والتدمير ولو بعد حين . لذلك فإن التقدم الحضاري يتطلب باستمرار تنقية الواقع من كل أشكال الظلم والعدوان والاستبداد . ويقول الإمام الخميني في صدد نفي الظلم وأصل الحرية والبراءة " لقد تم الاستدلال على البراءة بأدلة مصادر التشريع الأربعة (القرآن والسنة والإجماع والعقل) ، أما من القرآن الكريم فإن الله تعالى يقول في الآية (15) من سورة الإسراء [وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا] ، فهذه الآية الكريمة هي في صدد تنزيله الخالق سبحانه عن الظلم ، وهي تبين أن إنزال العقاب بأحد

قبل إلقاء الحجة عليه عن طريق بيان الحكم الشرعي له ينافي مقام الربوبية ، وبتوضيح أكثر تبين هذه الآية الكريمة أن إنزال العذاب بالعباد لمخالفتهم حكما إلهيا قبل تبين هذا الحكم لهم يكون إما منافيا لعدل الله وقسطه وإما منافاة لرحمته وإحسانه ولطفه بعباده . وأما الدليل العقلي على أصل البراءة فليس هناك أدنى شك بأن العقل يحكم بقباحتها إنزال العذاب بالعباد قبل تبين الحكم لهم أي قبل إلقاء الحجة عليهم " (17) .

2. القواعد الفقهية المستنبطة من تلك الأدلة العليا كقاعدة نفي العسر والحرغ ونفي الضرر. وذلك لأن الحرية الإنسانية لا تنجز على الصعيد العملي إلا على قاعدة توفير المصالح التي يسعد بها الإنسان ويحيا حياة كريمة، ودفع الأضرار التي تجلب إليه الشقاء والبعد عن الجادة والحياة الكريمة. لذلك يقف الإسلام ضد كل الأضرار النفسية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والسلوكية التي تؤثر سلبا في حياة الإنسان الخاصة والعامة.. ولا يكتفي الإسلام بتأسيس هذا البعد من مفهوم الحرية الإنسانية، وإنما يسند هذا التأسيس، بتأسيس آخر هو استدعاء وجلب كل المصالح التي تضمن الحرية الكريمة للإنسان، التي قوامها القدرة والحرية والمسؤولية.

ويقرر الفقه الإسلامي ، في الكثير من المفردات والأمثلة ، على نفي سيطرة الغير على الذات ، إذ للإنسان الفرد بوصفه عاقلا ، بالغا ، راشدا الحق في التصرف في كل ما يملك بالطريقة التي يشاء وفق ضوابط شرعية ، عقلية ، هي في المحصلة الأخيرة تخدم حقوق الإنسان نفسه ، وتوفر أسباب استمرار هذه السلطة الذاتية . وإن الحرية الإنسانية لا تنجز على الصعيد العملي ، إلا على قاعدة توفير المصالح التي يسعد بها الإنسان ويحيا حياة كريمة ، ودفع الأضرار التي تجلب إليه الشقاء والبعد عن الجادة والحياة الكريمة . لذلك فقد

اعتنى الدين الإسلامي أيما اعتناء بهذه المسألة ، وأسس الفقه الإسلامي استنادا على النصوص الإسلامية العديد من القواعد الفقهية والقانونية ، التي تحول دون الشقاء ، وتجلب للإنسان الفرد والجماعة كل أسباب المصلحة والسعادة . فقد جاء في الحديث الشريف [لا ضرر ولا ضرار في الإسلام] (18) .. فالحرية في المنظور الإنساني ، لا تتعدى هذا الفهم وهذه القواعد التي أرساها النص والفقه الإسلاميين . إذ يقف الإسلام والفقه الإسلامي ، ضد كل الأضرار (النفسية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والسلوكية) التي تؤثر سلبا في حياة الإنسان الخاصة والعامة . ودرء الشرور التي يقرها الفقه الإسلامي ، هي من صميم عملية الحفاظ على الحرية الإنسانية ومقتضياتها الموضوعية .. و " إن الفقيه المسلم مسؤول في أن تكون له (حيلة) واسعة حتى لا يقع في حبال الحيل الشرعية ، وحتى يحافظ على الشريعة الإسلامية بوصفها قوة تحرير للإنسان لا تعيقه ولا تعرقل مسيرته في السعي إلى تحقيق ذاته ، بما يتناسب مع المهام العظيمة التي أسندها الله له على هذه الأرض أي مهام الاستخلاف [وهو الذي جعلكم خلأف الأرض] (19) ..

إن الفقيه المسلم ليس فقيها وحسب ، إنه صاحب رسالة هدفها تحرير الإنسان والاجتماع الإنساني ، وهذا العنصر (أي العنصر الرسالي) في شخصية الفقيه ليس مفصولا عن اختصاصه الفقهي ، إنه عصب هذا الاختصاص فهو - إذن - مسؤول عن مهمات كثيرة ومنها أن يساهم في إنجاز أطروحة فقهية ، تتسع لا لتحرير الإنسان من أغلال الشرائع السابقة فحسب بل من أغلال الشرائع الراهنة الوضعية البشرية التي ما زالت تتحكم في إنتاجها موازين القوة داخل الاجتماع الإنساني ، بما يجعل المجتمع الإنساني مفتقرا إلى روح العدل والمساواة وسائر الحقوق التي لم تنجز منها عصورنا الحديثة إلا القليل . إن فقها إسلاميا يخاطب الاجتماع الإنساني من

هذه الزاوية ، هو من أفضل وجوه تجديد المشروع الإسلامي ، سواء داخل المجتمع الإسلامي أو في البعد العالمي لهذا المشروع " (20) .. فالمهمة الكبرى الملقاة على الفقهاء والمفكرين الإسلاميين ، هي صياغة تصوراتهم ونظرياتهم ومشروعاتهم الفكرية والسياسية والاجتماعية ، على قاعدة أن مهمتهم الأساسية هي المشاركة في تحرير الإنسان الفرد والجماعة من كل الأغلال والعقبات التي تحول دون عبادة الله سبحانه وتعالى ، وتسعى نحو أن تكون تصرفات الإنسان متطابقة ومنسجمة وقيم الإسلام ومثله العليا . وإن الفكر الإسلامي المعاصر مطالب في أبحاثه وتصوراته وأطروحاته من التمييز بين الآراء والنظريات السياسية التي لا تنسجم وروح الشريعة ومقاصدها العليا ، والنظريات التي تتمثل هذه القيم وتجسدها في مسيرتها ومحطاتها المتعددة . إن الرؤية السياسية التي تبرر الظلم وسياسات الإقصاء والنفي وتغييب الحريات العامة ، لا تنسجم ومقاصد الشريعة . وإن وجود هذه الرؤية في الموروث السياسي الإسلامي ، لا يعني بأي حال من الأحوال أنها مصنوعة على قاعدة مقاصد الشريعة ، بل هي وليدة ملابسات تاريخية وسياسية أقل ما يقال عنها أنها لا تنسجم وقيم الإسلام الكبرى . إننا مطالبون أن نحرر تصوراتنا السياسية من تلك الملابسات التاريخية والوقائع المجتمعية التي صاغت تصوراتنا وفق حاجات السلطة وأهوائها ومصالحها ، ومارست القطيعة من الإسلام وقيمه في الحرية والسياسة . فكل رؤية تتجه إلى تغييب الحريات العامة للناس ، وتحول دون مشاركتهم في تقرير مصيرهم ومستقبلهم ، هي رؤية تساهم في تغييب جوهر الإسلام وتصورات الحضارية ، التي تكرم الإنسان وتمنحه الحرية التامة في التعبير عن آرائه وقناعاته ، بعيدا عن ضغوطات الواقع ومصالح السلطة . " وإن طاعة أولي الأمر – وفق الشريعة الإسلامية – لا يمكن فهمها إلا في كونها دعوة إلى

طاعة القوانين التي يتولى أولو الأمر السهر على تطبيقها ، بعد أن تكون الأمة قد أقرتها وأقامت عقدا بينها وبين مجموعة من أفرادها ، يقضي بقيام هذه المجموعة بمهمة السلطة أي بمهمة تطبيق هذه القوانين كما أقرتها الأمة . وهنا تغدو الطاعة مرادفا للالتزام بما اختارته الأمة نفسها ، فطاعة أولي الأمر – بهذا المعنى – تعادل وجوب التزام الأمة باختيارها لا أكثر ولا أقل ، لذلك يغدو كل تجاوز لحدود السلطة مصدرا طبيعيا لسقوط واجب الطاعة عن الأمة ، فضلا عن نشوء واجب آخر يلزم الأمة تجاه تجاوز حد السلطة هو واجب نقد السلطة وصولا إلى عزلها " (21) ..

من هنا نجد أن الدين الإسلامي على المستوى التاريخي ، حارب كل المظاهر والأعراف التي تغيب حرية الإنسان أو تهين كرامته أو تميز بين الإنسان وأخيه على قاعدة طبقية – مادية ، وأرسى دعائم نظرية التعارف وتجاوز كل الحواجز التي تحول دون إنسانية الإنسان . إذ قال تعالى [يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم] (22) .. من هنا فإن الفقه الإسلامي اليوم مطالب بتنمية حقل الحريات والحقوق في أبحاثه الفقهية ، وذلك من أجل تأصيل هذا الحقل وربطه بسياق الوعي والمعرفة الدينية في كل مستوياتها ومجالاتها .

فالإسلام العزيز حارب الوأد والتمييز الطبقي والعنصري وكل عمليات وأشكال الظلم ، وحث على الحرية وصون الكرامة واكتساب كل عناصر العيش الكريم . وإبداعنا الثقافي والفكري واستنباطنا الفقهي ، من الضروري أن يأخذ هذه الحقائق النظرية والعملية ، ويستند عليها في عملية إبداعه واستنباطه وعطاءه .

3. حقل الإباحة في الفقه الإسلامي، وهو الفضاء المفتوح

للإنسان الفرد والجماعة لكي يمارس مسؤوليته في التوحيد والتزكية

والعمران. وفي هذا الحقل الواسع من التشريع الإسلامي ، يعد الإنسان فيه حرا ، بمعنى بإمكانه أن يقوم بالعمل ، كما أنه بإمكانه أن لا يقوم به ، دون أن تترتب على هذا الموقف أية آثار وتداعيات ، لذلك لا يمكن أن نفهم معنى الحرية في الفقه والتشريع الإسلامي بعيدا عن حقل المباحات الواسع في الشريعة . وفي هذا الإطار أيضا نهى الإسلام عن التشدد في الدين عبر الإكثار من الأسئلة التي تسبب المزيد من التكاليف ، والتي بدورها قد تفضي إلى الكفر بها . قال رب العزة سبحانه [يا أيها الذين آمنوا لا تسئلوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم وإن تسئلوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم عفا الله عنها والله غفور حلیم ، قد سألتها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين] (23) .. واستنكر القرآن من أولئك النفر الذين امتنعوا عن أكل بعض الحيوانات المذبوحة بالطريقة الشرعية . قال تعالى [وما لكم ألا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه وإن كثيرا ليضلون بأهواءهم بغير علم إن ربك هو أعلم بالمعتدين] (24) .. وندد القرآن أيضا بأولئك الذين حرموا على أنفسهم الطيبات افتراء على الباري عز وجل . إذ يقول تبارك وتعالى [ومن الإبل اثنين ومن البقر اثنين قل ءأذكركم أم الأنثيين أما اشتملت عليه أرحام الأنثيين أم كنتم شهداء إذ وصاكم الله بهذا فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم إن الله لا يهدي القوم الظالمين] (25) .. فـ " التحريم بحاجة إلى حجة بالغة ، وإلى شهادة صادقة ، أما بدون ذلك فإنه إتباع للهوى ، وتكذيب بآيات الله ، وكفر بالآخرة ، وشرك مبطن ، لأنه تشريع لم يأذن به الله . ونستوحي من هذه الآية الكريمة (الأنعام ، 149) إن ما يدعو البعض إلى الزيادة في الدين ليس المزيد من الإيمان والتقوى ، بل حالة التطرف – الاعتداء – التي هي ظاهرة نفسية – وليست هدى عقليا - ، وبالتالي يعتبرها الدين هوى يؤدي إلى

الضلالة ، وما ابتلي به اليهود من التزمت والغلو في الدين في بعض التفاصيل والمفردات ، تورط النصارى فيه بالجملة وفي كل حقول الدين تقريبا . فنهاهم القرآن عن ذلك . وقال سبحانه [يا أهل الكتاب لا تغلو في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسوله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما في السماوات وما في الأرض وكفى بالله وكيفا] (26).. ويبدو أن النهي عن الغلو في الدين يشمل - بإطلاقه وشمول مفهومه - جعل غير الله - أنى كان - مصدرا ذاتيا للتشريع ، مثلا جعل عيسى بن مريم مصدر الأمر والنهي لا بصفته رسولا عن الله سبحانه ، بل بصفته الذاتية ، حيث أن اليهود والنصارى اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله ، فجعلوهم مشرعين من دونه ، فنهاهم الله عن ذلك بقوله [اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهًا واحدًا لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون] (27).. وفي معنى هذه الآية ، ذكرت نصوص التفسير إنهم لم يسجدوا لهم ، ولكنهم اتبعوهم فيما شرعوا من أحكام بخلاف ما أمر الله " (28)..

فالحرية في المنظور الفقهي الإسلامي ، هي مسؤولية والتزام ، لا يمكن التراجع عن مقتضياتها ومتطلباتها . ويتجلى ذلك في وجوب الوفاء بالعهد والمواثيق ، التي هي وسيلة ضمان الحرية والأمن المتبادل بين جميع الأطراف ، كما أن هذا الوفاء الواجب ، هو الذي يحافظ على جميع المصالح .. إذ قال تعالى [يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد وأنتم حرم إن الله يحكم ما يريد] (29).. وقال تعالى [ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولا] (30).. واعتبر الذكر الحكيم أن نقض العهود

والمواثيق من الخيانة ، وتعرض بالذم البالغ لكل من ينقض عهدا أو ميثاقا . قال تعالى [والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار](31).. والاستثناء الوحيد الذي شرعه الدين الإسلامي ، هو بما ينسجم والعدل ومتطلباته وأحكامه . قال تعالى [وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين](32)..

وجاء في الحديث الشريف [قال : قلت له : ما معنى قول النبي (ص) يسعى بذمتهم أدناهم ؟ قال : لو أن جيشا من المسلمين حاصروا قوما من المشركين فأشرف رجل فقال : أعطوني الأمان ، حتى ألقى صاحبكم وأناظره ، فأعطاه أدناهم الأمان ، وجب على أفضلهم الوفاء به](33)..

فقوة العرب والمسلمين في حريرتهم، لأنها بوابة الوحدة والتلاحم، وهي الوعاء الذي يستوعب جميع الطاقات والقدرات. وهي بحاجة إلى جهد وجهاد، سعي وكفاح، تدرج وتواصل، حتى تتراكم تقاليد وأداب الحرية في الفضاء الاجتماعي و السياسي.

❖ الحرية والتسامح

إن التعبير الإسلامي الشامل ، الذي يحتضن مفردات التسامح وتجلياته الخاصة والعامة ، الثقافية والاجتماعية والسياسية ، هو تعبير ومبدأ العدل والعدالة .. قال تعالى [فلذلك فادع واستقم كما أمرت ولا تتبع أهواءهم وقل آمنت بما أنزل الله من كتاب وأمرت لأعدل بينكم الله ربنا وربكم لنا أعمالنا ولكم أعمالكم لا حجة بيننا وبينكم الله يجمع بيننا وإليه المصير](34).. إذ هو (العدل) يستوعب كل مفردات التشريع الإسلامي ، والعدالة هي أم القيم وتجلياتها جميعا . وفي هذا السياق أيضا تأتي مفردات (العفو – الإحسان – دفع

السيئة بالحسنة – الإعراض عن الجاهلين) . إذ يقول تبارك وتعالى [والذين صبروا ابتغاء وجه ربهم وأقاموا الصلاة وأنفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية ويذرّون بالحسنة السيئة أولئك لهم عقبى الدار](35).. ويقول عز من قائل [وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما](36).. وغيرها من الآيات التي تحث المؤمنين على تجسيد هذه القيم في حياتهم وأحوالهم المختلفة .

وإن هذه القيم بحاجة إلى سياق اجتماعي ، يتوجه صوب بناء هذه القيم وإرساء دعائمها لبنة لبنة ، وخطوة خطوة . وذلك لأنه من المستحيل أن تتحقق هذه القيم في الفضاء الاجتماعي والإنساني دفعة واحدة ، وإنما تنجز بالتدرج والتراكم . لذلك ينبغي أن نقوم بدعم وإسناد كل خطوة في هذا الطريق الطويل والشاق . وإنما من الضروري أن لا نستعجل النتائج . قال تعالى [سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق وإن يروا كل آية لا يؤمنوا بها وإن يروا سبيل الرشدا لا يتخذوه سبيلا وإن يروا سبيل الغي يتخذوه سبيلا ذلك بأنهم كذبوا بآياتنا وكانوا عنها غافلين](37).. ونحن مأمورون دائما بإتباع الأحسن . إذ قال تعالى [الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولوا الألباب](38).. فحينما تتطور الظروف وتتبدل الأحوال وتزداد وتيرة المتغيرات ، فعلينا استنادا على هدى القرآن الحكيم ونور العقل وبصيرة الإيمان من إتباع الأحسن في القول والفعل . وهذا النهج يؤسس لنا منهاجا واضحا في طبيعة التعامل مع مستجدات الحياة وتطوراتها على الصعيدين النظري والعملي . إذ أننا مطالبون من الاستفادة من كل هذه المنجزات والمكاسب على قاعدة [فليأخذوا أحسنه] و " إن ما نعيه من مقصد الشريعة في إثارة العقل ، ومخاطبة العقلاء ، وفي رفع حجب الشهوات ، عن العقل ، وفي تنمية الإرادة ضد من يصادروا العقل . إن مراد الشرع من كل ذلك –

حسبما نعيه – هو العمل بما يقتضيه العقل والعلم ، وبما يكشفان من حقائق الحياة وواقعياتها ، فإن كانت الحقائق ثابتة عملنا وفقها ، وإذا كانت متغيرة عملنا وفقها " (39) .. والحرية الحقيقية للإنسان تبدأ حينما يثق الإنسان بذاته وعقله وقدراتهما . وذلك لأن التطلع إلى الحرية بدون الثقة بالذات والعقل ، تحول هذا التطلع إلى سراب واستلاب وتقليد الآخرين بدون هدى وبصيرة . لذلك فما لم يكتشف الإنسان ذاته ويفجر طاقاته المكنونة ، لن يستطيع من اجترار تجربته في الحرية وبناء واقعه العام على قاعدة الديمقراطية والشراكة بكل مستوياتها .

❖ الحرية والعدالة

العدالة هي الناموس العام والإطار الأكبر الذي يحتوي ويتضمن كل الفضائل والضرورات الدينية والدنيوية . والحرية لا تنمو في واقع إنساني بعيد عن مقتضيات ومتطلبات العدالة . إذ أن الظلم وهو نقيض العدالة ، حينما يسود في أي واقع اجتماعي ، فإنه يزيد من إفساد الحياة العامة ، ويحول دون المساواة والحرية وكل الفضائل الإنسانية . فالظلم هو البوابة الكبرى لكل الشرور والرذائل ، كما أن العدالة هي بوابة كل الحسنات والفضائل . ولذلك جاء في الحديث الشريف أن [العدل رأس الإيمان ، وجماع الإحسان ، وأعلى مراتب الإيمان] (40) ..

ولو تأملنا قليلا في مضامين الحرية الإنسانية ، نجدها حقائق جوهرية في مفهوم العدل والعدالة . فلا مساواة مع ظلم . لذلك فإن طريق المساواة هو أن يعدل الإنسان مع نفسه ومع غيره . كما أنه لا حقوق محترمة ومصانة للإنسان ، إذا كان الظلم هو السائد ، لأنه هو بوابة انتهاك الحقوق .

من هنا فإن طريق صيانة الحقوق ، هو إحراز العدالة بكل مستوياتها وجوانبها .

وهكذا نجد أن كل تجليات مفهوم الحرية ، ترجع في جذورها العميقة والإنسانية إلى قيمة العدالة . فهي طريقنا إلى كل الفضائل . ولا حرية خاصة أو عامة بدون عدالة في حقول الحياة المختلفة .

والعدالة كمفهوم في هذا السياق ، هي أوسع وأعمق من القوانين والإجراءات الديمقراطية . إذ هي تتعلق بالممارسات والمواقف كما تتعلق بالبواعث والدوافع . فهي الدعامة الأساسية لأي نظام ديمقراطي حقيقي . والنظام الذي يفتقد العدالة ، لا يمكن أن يكون ديمقراطيا حتى لو تجلبب بكل شعارات الديمقراطية . فالعدالة هي جوهر الأنظمة الديمقراطية ، وهي جسر توسيع رقعة الحرية في مجالات الحياة المختلفة . وعلى هذا فإن الحرية هي ذلك الحيز الذي يستطيع فيه الإنسان التصرف في أموره وقضاياه دون أن يصل إلى ظلم نفسه أو الآخرين . بمعنى أن حدود هذا الحيز الذي يستطيع الإنسان التصرف في فضائه هو العدالة .

فالحرية تتسع وتضيق من خلال علاقتها بقيمة العدالة . وبهذا تتضح العلاقة العميقة في الرؤية الإسلامية بين مفهومي الحرية والعدالة . فلا عدالة حقيقية بدون حرية إنسانية ، كما أنه لا حرية بدون عدالة في كل المستويات .

فالحرية لا تعني التفلت من القيم والضوابط الأخلاقية والإنسانية ، كما أن العدالة لا تعني قسر الناس على رأي واحد وقناعة محددة . لذلك فإننا ينبغي أن ننظر إلى مفهوم الحرية بعيدا من لغة الحذر والتوجس والتسلسل المنطقي الذي قد يوصل إلى مساواة معنى الحرية إلى التشريع للانحراف والرديلة ، ونعمل على توضيح العلاقة الجوهرية التي تربط معنى الحرية مع مفهوم العدالة . وبالتالي فإن

الحرية عامل محرك باتجاه إنجاز مفهوم العدالة في الواقع الخارجي . كما أن العدالة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية هي التي تركز مفهوم الحرية في الواقع المجتمعي .

وعلى هذا فإننا لا بد أن " نميز بين الحرية كحق اجتماعي والحرية كخطوة وجودية . كحق ، لا تشمل الحرية خيار ما هو محرم ، ولكن كحالة وعي وجودي فهي تشمل جميع الاحتمالات ، كما سبق وبيننا . ففي المفهوم الوجودي يستطيع الفرد أن يقرر ما يشاء وهو عالم بتبعات قراره ، ولا يحتاج إلى إجازة من أحد ، بينما طالب الحق مقيد بما هو مجاز ، ومن ذلك شرعية المطالبة بما هو محرم ، ولكن ليس باختيار المحرم .

وأخيرا ، لا بد أن نتذكر أن ما هو جائز يظل أمرا خاضعا لتفسيرات مختلفة ، باختلاف الأفراد والجماعات .

المفهوم الاجتماعي للحرية يتعلق بخيارات متاحة في حيز مباح ، كالتعبير الخاص والعام عن الآراء والأفكار ، والعمل السياسي بمختلف أوجهه ، وحرية العبادة والمعتقد ، والبيع والشراء والتعاقد وغيرها ، وهي في مجملها حقوق محددة المعالم ومكتسبة ، وما هو مكتسب بفعل اجتماعي يفقد بقرار اجتماعي . إن نقد الحكومة والقانون في النظام الديمقراطي حق قائم ، ولكن مخالفة القانون أو التمرد عليه غير مباح ، المباح هو العمل على تغيير الحكومة والقانون بالطرق المشروعة " (41) ..

فأجواء الحرية وممارستها تحسن من قدرات المواطنين ، كما أن العدالة ومتطلباتها توجه هذه القدرات باتجاه القضايا والموضوعات ذات الأولوية . فكلما تتوسع مساحة تأثير العدالة في المجتمع ، فإنه يفضي إلى تكريس قيم الحرية ومفرداتها المتعددة في الأمة والمجتمع والوطن . فالحفاظ على الحرية يقتضي ممارسة العدالة في مختلف

المستويات . كما أن ممارسة الحرية تكون في فضاء الالتزام والتقييد بمتطلبات العدالة . لذلك لا يجوز أثناء ممارسة الحرية الإضرار بالغير . فلا يجوز من الناحية الشرعية والفقهية مثلا أن المالك لأرض في حي سكني ، أن يبني عليها مصنعا يلوث البيئية والهواء ويؤدي إلى الإضرار بالجيران . فممارسة الحرية في الملكية ، ينبغي أن يكون في إطار العدالة . وأية ممارسة تتجاوز هذا الإطار أو تضر به ، فإنها تصبح ممارسة غير شرعية . فالإنسان الذي لا يتمتع بالحرية ، لا يستطيع إنجاز عدالته . كما أن الإنسان الذي يعيش واقعا اجتماعيا بعيدا عن العدالة وتسوده حالة الظلم واللامساواة ، فإنه لن يستطيع أن يدافع عن حريته ويجزرها في واقعه العام .

ولكن لا يمكن أن يتم الحفاظ على حقوق الأفراد والجماعات ومكتسباتهم الحضارية بدون العدالة . فهي حصن الحقوق ، وهي بوابة الأمن الشامل . وبدونها تشيع الفوضى ، وتزدهر الفتن والإضطرابات ، وتزداد أسباب الاحتقان والانفجار في المجتمع . فالعدالة بمفرداتها (القسط والبر والإحسان) هي التي توفر الأمن والاستقرار في حياة الأفراد والجماعات . فلا فلاح إلا بالعدل ، فهو سبيلنا الوحيد لإنجاز الاستقرار والأمن والتقدم . وإن الخروج من سجن التخلف والتأخر إلى رحاب التقدم والحرية والتطور بحاجة إلى العدالة ..

وإن جوهر التقدم الإنساني والتطور البشري ، هو الحرية ، حرية الاختيار والتعبير ، ونفي الإكراه بكل صوره وأشكاله ، وغياب الحتميات التي تحول دون ممارسة الإرادة الإنسانية .

الهوامش

1 . القرآن الكريم ، سورة الكهف ، الآية 29 .

2. القرآن الكريم ، سورة الغاشية ، الآية 22 .
3. القرآن الكريم ، سورة يونس ، الآية 99 .
4. القرآن الكريم ، سورة البقرة ، الآية 256 .
5. السيد محمد حسين فضل الله ، كتاب الندوة ، الجزء الأول ، ص 24 ، إعداد عادل القاضي ، دار الملاك ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، 1997م .
- 6.
- 7.
8. القرآن الكريم ، سورة يوسف ، الآية 20 .
- 9.
- 10.
11. القرآن الكريم ، سورة النحل ، الآية 90 .
12. القرآن الكريم ، سورة النحل ، الآية 125 .
13. القرآن الكريم ، سورة الشورى ، الآية 48 .
14. القرآن الكريم ، سورة البقرة ، الآية 83 .
15. العلامة المجلسي ، بحار الأنوار ، ج 68 ، ص 309 ، دار إحياء التراث العربي - لبنان .
16. القرآن الكريم ، سورة القصص ، الآية 59 .
17. رضوان زيادة ، الإسلام والفكر السياسي - الديمقراطية - الغرب - إيران ، ص 129 - 130 ، المركز الثقافي العربي ، لبنان .
18. الكليني ، الشيخ محمد يعقوب ، أصول الكافي ، ج 5 ، ص 292 - 293 ، دار التعارف ، لبنان ، 1990م .
19. القرآن الكريم ، سورة الأنعام ، الآية 165 .
20. مجلة قضايا إسلامية معاصرة ، العدد الثامن ، ص 52 ، مجلة فكرية متخصصة تعنى بالهموم الثقافية للمسلم المعاصر .
21. المصدر السابق ، ص 55 .
22. القرآن الكريم ، سورة الحجرات ، الآية 13 .
23. القرآن الكريم ، سورة المائدة ، الآية 101 - 102 .
24. القرآن الكريم ، سورة الأنعام ، الآية 119 .
25. القرآن الكريم ، سورة الأنعام ، الآية 144 .
26. القرآن الكريم ، سورة النساء ، الآية 171 .
27. القرآن الكريم ، سورة التوبة ، الآية 31 .
28. السيد محمد تقي المدرسي ، التشريع الإسلامي مناهجه ومقاصده ، المجلد الثاني ، ص 75 - 76 ، الطبعة الأولى ، انتشارات المدرسي ، إيران .

- 29.** القرآن الكريم ، سورة المائدة ، الآية 1 .
- 30.** القرآن الكريم ، سورة الإسراء ، الآية 34 .
- 31.** القرآن الكريم ، سورة الرعد ، الآية 25 .
- 32.** القرآن الكريم ، سورة الأنفال ، الآية 58 .
- 33.** الحر العاملي ، محمد بن الحسن ، وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ، ج 15 ، باب 20 ص 67 ، دار إحياء التراث ، لبنان .
- 34.** القرآن الكريم ، سورة الشورى ، الآية 15 .
- 35.** القرآن الكريم ، سورة الرعد ، الآية 22 .
- 36.** القرآن الكريم ، سورة الفرقان ، الآية 63 .
- 37.** القرآن الكريم ، سورة الأعراف ، الآية 146 .
- 38.** القرآن الكريم ، سورة الزمر ، الآية 18 .
- 39.** السيد محمد تقي المدرسي ، التشريع الإسلامي ، ج 2 - مصدر سابق - ص 49 .
- 40.**
- 41.** إيليا حريق ، الديمقراطية وتحديات الحداثة : بين الشرق والغرب ، ص 158 - 159 ، الطبعة الأولى ، دار الساقى ، لبنان ، 2001م .